

أحكام القرآن

. @ 318 @

قال تعالى (! !) [الفتح 29] فعم الفقير والغني \$ المسألة الخامسة (! . \$) !
ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس المسكين الذي ترده اللقمة واللقمتان
والتمرة والتمرتان وإنما المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم
فيسأل الناس \$ المسألة السادسة \$.
الواجب على معطي الصدقة كان إماما أو مالكا أن يراعي أحوال الناس فمن علم فيه صبرا
على الخصاصة وتحليا بالقناعة آثر عليه من لا يستطيع الصبر فربما وقع في التسخط قال
النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه مخافة أن يكبه
الله في النار على وجهه \$ المسألة السابعة قوله تعالى (! . \$) !
معناه الشمول بالمسألة إما للناس وإما في الأموال فيسأل من الناس جماعة ويسأل من المال
أكثر مما يحتاج إليه وبناء لحف للشمول ومنه اللحاف وهو الثوب الذي يشتمل به ونحوه
الإلحاح يقال ألحف في المسألة إذا شمل رجلا أو مالا وألح فيها إذا كررها .
وروى المفسرون عن قتادة أنه قال ذكر لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله يحب
الحليم الحيي الغني النفس المتعفف ويبغض الغني الفاحش البذي السائل الملحف .
ولم يصح لهذا الحديث أصل ولا عرف له سند لكن روى مسلم عن معاوية قال